فاذا طرأ له ما اخرجه عن ذلك ناسب ان يكفر وان يكون كفارته منوعة نظرا لحاله
في الاصل او اصبه وبذلك فارق وجوب كفارة الظهار لانه محرم لذاته فان قلت
مستند القياس على اللواط وانواع التصرف فيه قلت ليس مستنده ذلك دائما
مما قررته لان القياس عليه اما هو في الوجوب واما اثبات المشبه فهو لما قررته
انه وطء سماح اصاله ثم عرض له محرم لعارض هو الاذى بكفارة لكن ليرجع الى اصله
من عدم المواخذة بهذا الثالث قول بعضهم الحكمة في اختلاف قدر الكفارة
باللدم واخيه انه في اول حديث عهد بالجماع فغلظ عليه في الكفارة اذ لا عذر
له بخلاف من اخر فانه يعيد عهده به يخفف عليه فيها العذر فتامل هذا فانه
ظاهر اوصريح فيان وطء الزنا ليس مرادا عما اذا عذر بالنسبة اليه في كونه
اول اللدم او اخره بل ولا مع عدم الدم بالكلية فان قلت هل يكون ان
ان لذلك الاختلاف حكمة اخرى اظهر قلت نعم ان اول فيه السر ومزيد
القبح وكان التعزي بالوطء فيه امع فغلظ في كفارته بخلاف من اخره
فانه خفف الاذى مخفف في كفارته والحق ابن هذا ما بعد انقطاعه الى الفعل وان
زال الاذى لان زوال الدم حسي لا شرعي لبقاء آثاره البدن الى الان فتوبت
فيه الكفارة ايضا الراجح ان وطء الزنا فيه لحد ومرعى عن الكفارة اذ لا
يجتمعان غالبا فان قلت البعيد اجتماعهما من جهة واحدة ولا كذلك هما
فان الحد رجس كونه وطء زنا والكفارة من حيث كونها وطأ في حيض قلت
انما يظهر ما ذكرته هذا الحشية لو طرأ انما محرم حلال كالزنا في الحليلة اما في الاجنبية
فلا يحسن من اعتبارها فانها لم تقدر بحد محرم ساط فحد طلب كفارة الخامس القياس
على مسافر فطر في رمضان بالزنا بعيد الترخص اولا يلزمه الكفارة عليه فان لم يأثم
لاجل العذر وجب بل لاصل الزنا وحده او مع عدم نية الترخص فلم يناسب مخاطبته
بالكفارة المطلوبة لاجل الصوم بعد اسقاط هذا الزائد الحكمي لم يأثم لاجل الحيض وحين
لم يناسب مخاطبته بالكفارة المطلوبة لاجل الحيض تامل هذا القياس فانه دليل

واتح

واتح في مسئلتنا فان قلت هل الواطئ بالشبهة كالحليل في ندب الكفارة قلت القياس
نعم لان الشبهة لما رفعت تحريم الوطء الذاتي مع تحريم الوطء العرضي لاجل الحيض
فناسب جبره بطلب الكفارة لبسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله على توالي نعمائه
وتوارد آلائه والصلاة والسلام على سيدنا محمد والهو صحبه وشرف ومجد اعلم
وفقني الله واياك ان سيدنا شيخ الاسلام الذي خضعت لرفيع منصبه منابر المنبرين
الفرد الشمس والعالم الذي اعربت براهينه عما استعجم على القرون الغر والحقب
والفهامة الذي اراحت سواطع قمعه غاهب الظلمان الشك واللبس والعلامة
الذي كلف بالعلم حتى صار ملحق لسانه وروضة اجفانه ومنتزه جنانه ابا العباس
احمد شهاب الدين ابن حجر الشافعي الانصاري لازال ذاته كعبة يطوف بها كل عالم
ويقف بابها كل فاضل ولا برحت رحابه الزكية مناخ مطايا ارباب الفضايل
ارسل له بعض علماء حضرموت مولفا كتبه في الحيض جمع فيه مسايل كثيرة
من شرح المهذب وغيره وضمنها الحاثا من عنده واشكالات له ولغيره وطلب منه
الكتابة عليه بتقرير ما فيه او رده واصلاح خطايه وخطاه لصعوبة باب الحيض
وكثرة الغلط الواقع فيه للاكابر فضلا عن غيرهم وقال في ظهر
كتابه المذكور ما لفظه يقول ملخصه رحمه الله وعفا عنه كتبت هذه المسايل
بحسب جهدي وارسلتها للفقيه المعمر ومفتيه الفقيه العالم العلامة الخايف
الراجي ذي العقل السليم والنية الخالصة ان شا الله تعالى الامام احمد بن حجر الهيتمي
رضي الله عنه وارضاه ووفقه للصواب والهمه اليه في جميع ما اخاه وجعله
من محبه ومرضاه وكان له ومولاه ووفقه واعانه ووالاه وحفظه وعافاه
ونفعنا والمسلمين به وبعلومه لينظرها فيصلح فسادها ان كان وينبهنا فيصلح
ويكمل شكلها فان الله له وجزاه عنا خيرا فان نصلح فتنا مرجاه وجهدنا طالبة
عن امتنا دفع الله به الاسلام والمسلمين فلما عرض ذلك على شيخنا
فسح الله في مدته راى الكتابة عليه متعينة لصعوبة هذا الباب